الفساد المالي وعلاقته بالاقتصاد الموازي في الجزائر

بوقصة إيمان
باحث دكتوراه - كلية الحقوق- جامعة العربي التبسي تبسة
bouguessaimene1@gmail.com

ملخص

تعود بداية ظهور الأسواق السوداء في الجزائر إلى فترة السبعينات، نتيجة لذلك ظهر فرق كبير بين العرض المتناقص للسلع الغذائية والطلب المتزايد عليها وفي المقابل انخفاض الإنتاج الفلاحي، حيث كانت تباع في الأسواق مختلف السلع الغذائية بأسعار مرتفعة مقارنة بأسعارها في السوق الرسمية التي كانت مدعمة من طرف الدولة في تلك الفترة.أما القطاع غير الرسمي فقد بدأ بالظهور في منتصف الثمانينات بعد حدوث الأزمة الاقتصادية والتي انجر عنها بروز عدة سلبيات كان لها أثرا كبيرا على مردودية الاقتصاد الوطني، مما دفع بالجزائر للتوجه إلى الإصلاحات التي انبثق عنها تغيير النظام الاشتراكي المتبع وتبني نظام اقتصاد السوق، كل هذا ساعد بطريقة أو بأخرى على انتشار الفساد بمختلف صوره في الجزائر، والفساد المالي بصفة خاصة وماله من تأثير كبير على الاقتصاد الوطني.

الكلمات المفتاحية: السوق الموازي، الفساد، الفساد المالي، الاقتصاد الرسمي، تهريب الأموال.

Abstract

The beginning of the emergence of black markets in Algeria to the seventies, as a result of which emerged a significant difference between the decreasing supply of food commodities and the increasing demand for them, in contrast the decline of agricultural production, where were sold in the market various food commodities at higher prices compared to prices in the official market, which was supported by State in that period.

The informal sector began to emerge in the mid-1980s after the economic crisis, which resulted in the emergence of several negative factors that had a significant impact on the

profitability of the national economy. This led Algeria to turn to reforms that resulted in changing the socialist system followed by adopting a market economy system. In one way or another on the spread of corruption in various forms in Algeria, and financial corruption in particular and its financial impact on the national economy.

Keywords: parallel market, corruption, financial corruption, official economy, money smuggling.

مقدمة:

يعتبر النمو السريع والعولمة والتقدم التكنولوجي والعلمي، من بين أهم الدوافع التي أدت إلى نمو الفساد وتطور أشكاله، وبالتالي أصبحت النصوص الجزائية التقليدية عاجزة وقاصرة تقريبا عن مواجهة هذه الظاهرة، حيث يعتبر الفساد المالي من أهم وأعقد المواضيع الاقتصادية كونه يؤدي إلى عرقلة النمو الاقتصادي ويعيق التنمية. فعلى الرغم من الكم الهائل للنصوص التشريعية المجرمة لمختلف صور وأشكال الفساد سواء منها الدولية أو الوطنية، إلا أن هناك العديد من الصور تشكل جانبا من المعضلة تفلت من العقاب أو لا تحظى بالتجريم بنص خاص، طالما أن الأساس في القانون الجنائي هو حضر القياس كأهم نتيجة عن مبدأ الشرعية، وهنا نجد أن الفساد المالي كنوع من أنواع الفساد بل ومن أخطر أنواعه على الاقتصاد الوطني والعالمي على السواء.

كما أن الفساد بمختلف أشكاله ألوانه يعد من المظاهر الخطيرة التي انتشرت في المجتمع، نتيجة الممارسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الخاطئة التي اتبعتها الحكومات على مر السنين، وعدم إتباع نظام الشفافية والمساءلة، مما أوجد بيئة خصبة لنمو الفساد بمختلف صوره، مما نتج عنه الفقر والجهل والتخلف، وانتشار الرشوة بين أفراد المجتمع وفي المؤسسات تحت أشكال ومسميات مختلفة، وظهر استغلال النفوذ والوساطة والمحسوبية، والمحاباة في الوظائف والتعيينات بغض النظر عن الكفاءة من عدمها، وأصبحت هذه الظاهرة هي اللغة السائدة في وقتنا، مما أثر سلبا على المجتمع، وأفقد الناس الثقة في المؤسسات والحكومات، وأدخل البلاد في الجهل والتخلف والبعد عن التنمية والتقدم. ومن هنا نطرح الإشكال التالي: كيف يمكن للفساد المالي أن يساهم في انتشار السوق الموازي؟ وهل الاقتصاد الغير

الرسمي نتيجة للفساد المالي أم أنه سبب فيه؟ وماهي أثار كل منهما على الاقتصاد الوطني؟

سوف نحاول الإجابة عن هذه التساؤلات من خلال العناصر التالية:

أولا: الإطار النظري لسوق الموازي في الجزائر، وثانيا: الإطار النظري لظاهرة الفساد المالي.

أولا: الإطار النظري لسوق الموازي في الجزائر

الاقتصاد غيرا لرسمي بدأ بالظهور في منتصف الثمانينات بعد حدوث الأزمة الاقتصادية والتي انجر عنها بروز عدة سلبيات كان لها أثرا كبيرا على مردودية الاقتصاد الوطني، مما دفع بالجزائر للتوجه إلى الإصلاحات التي انبثق عنها تغيير النظام الاشتراكي المتبع وتبني نظام اقتصاد السوق، سوف نتطرق من خلال هذا العنصر إلى تعريف الاقتصاد الموازي وبيان آثاره، وأسبابه إضافة إلى عوامل انتشاره.

1_تعريف السوق الموازي: هناك عدة تسميات أطلقت على هذا الأخير منهم من يسميه الاقتصاد غير الرسمي[1]، أو اقتصاد السوق، والسوق السوداء، كلها ألفاظ تدل على السوق الموازي حيث أن بداية ظهورالسوق الموازي في الجزائر كانت في منتصف السبعينات وذلك راجع للطلب المتزايد على العملة الصعبة، كما أن الفجوة بين سعر الصرف الرسمي وغير الرسمي ازدادت شيئا فشيئا ابتداء من سنوات الثمانينات إلى غاية34دج -86= **.(**سنة 2004 أين كان الفارق يقدرب120) يمكن تفسير أسباب هذا الارتفاع إلى[2]:

_الأزمة البترولية لسنة 1986 وما انجر عنها من تخفيض الصادرات التي تعتمد بشكل كبير على الثروة البترولية، وزيادة في المقابل قيمة الواردات.

-زيادة الطلب على العملة الصعبة خاصة في المناسبات الوطنية والأعياد الدينية : كأعياد نهاية السنة، الحج، العمرة،...الخ، فهذه الزيادة توافقها قلة العرض بالتالي الطلب على العملة الصعبة يرتفع.

لقد عرف سعر الصرف استقرارا ابتداء من2005، إذ بلغت قيمة العملة الصعبة في السوق الموازي94.5 دج مقابل 96 دج في السوق الرسمي، ويمكن إرجاع ذلك إلى القانون الذي أصدر من قبل السلطات الجزائرية والذي مفاده منع استيراد السيارات من الخارج التي يتجاوز عمرها 3 سنوات، بالإضافة إلى القرار الذي تضمنه قانون المالية لسنة 2004 والمتضمن رفع رأسمال شركات الاستيراد إلى 20 مليون دج،

مما يعني نقص الطلب على هذه العملة في السوق الموازي[3].

أما في سنوات 2009 ، 2008،2007، فنلاحظ أن سعر الصرف غير الرسمي ارتفع من جديد نتيجة للتطورات التي طرأت على المستوى الدولي أهمها ارتفاع قيمة الأورو مقارنة بالدولار.

سوق الصرف الموازي[4]: تشكل كل من تيزيوزو، وهران، الجزائر العاصمة وقسنطينة نقاطا أساسية لبيع وشراء العملة الصعبة في السوق الموازية، التي أصبحت تشكل خطرا كبيرا على الاقتصاد الوطني.

2_أسباب تنامي سوق الصرف الموازي في الجزائر: يتطور عادة سوق سعر الصرف غير الرسمي نظرا لقلة العملة، أين يصبح البنك المركزي عاجزا عل ىتلبية رغبات طالبي العملة الصعبة في دفع من يرغب الحصول عليها بشرائها من سوق الصرف الموازي مهما كان سعرها، وهذا ما يشجع بدوره مالكي العملة الصعبة من بيعها في السوق الموازي بدلا من السوق الرسمي[5].

يمكن ذكر أهم الأسباب التي ساعدت على تنامي هذا السوق في الجزائر فيما يلي:

_المركزية في الحصول على العملة الصعبة : إذ لا توجد سوق حرة رسمية يمكن تحويل فيها العملة بدون قيود، وإنما يقتصر الأمر فقط حكرا على البنوك وبمبالغ محددة.

_تحديد الحد الأقصى للمبلغ القابل للتحويل إلى العملة الصعبة: فالسلطات الجزائرية تحدد المبلغ الأقصى القابل للتحويل من الدينار الجزائري إلى العملة الصعبة ب 15000 دج لمن يريد السياحة في الخارج، ويحق لكل مواطن جزائري أن يستبدل هذه القيمة مرة واحد في العالم[6].

أما المشكل الأساسي فهو يتعلق بالمستوردين، إذ يتلقون صعوبة كبيرة في تحويل الدينار إلى العملة الصعبة من أجل تمويل عملياتهم التجارية، فقيمة المبلغ من العملة الصعبة المسموح به يقدر حوالي 7500 أورو أي تقريبا 75 مليون سنتيم إذا اعتبرنا أن 1أورو 100 = دج، وهو مبلغ جد ضئيل مقارنة مع العمليات التي يقوم بها المستورد، مما يدفع بهذا الأخير إلى اللجوء للسوق الموازي من أجل الحصول على المبلغ الذي يريد من العملة الصعبة بدون قيود أو شروط.

مصادر تمويل سوق الصرف الموازي في الجزائر: يمكن ذكر أهم مصادر تموي لسوق الصرف الموازي فيما يلي:

_**المغتربين والمتقاعدين المغتربين**[7]**:** تعتبر أكبر فئة ممولة للسوق الموازي في الجزائر، إذ ونظرا لعدم تشديد الرقابة من قبل مصالح الجمارك في المطارات الجزائرية على العملة الصعبة التي يحملها المغتربين، وإنما الاكتفاء فقط بما يقدمه المسافر من تصريح، يعبر في معظم الأحيان عن قيمة صغيرة من 145العملة الصعبة.

كما أن معظم العاملين الجزائريين في الخارج يتواجدون ببلدان الاتحاد الأوروبي، هذا ما يعني أن المبالغ التي تحول من الخارج إلى الجزائر معظمها يأتي من الاتحاد الأوروبي.

_**العمال الأجانب:** عادة ما يدفع الراتب للعمال الأجانب بالعملة الصعبة، فيقوم هؤلاء العمال بتحويل جزء منه إلى عائلاتهم في مواطنهم الأصلية، أما الجزء المتبقي ففي غالب الأحيان يتم بيعه في السوق الموازي من أجل الاستفادة أكثر من الدينارات الزائدة.

_**السواح:** يعتمدون نفس طريقة المغتربين، بالإضافة إلى مصادر أخرى تساعد بشكل كبير في تموي لسوق الصرف الموازي كالتهريب، التجارة بالأسلحة، الارهاب،...الخ.

3_آثار الاقتصاد الموازي في الجزائر: تتجلى أهم الآثار الإيجابية والسلبية للاقتصاد غير الرسمي في الجزائر فيما يلي:

-الآثار الايجابية : يمكن القول بأن الاقتصاد غير الرسمي له مزايا خاصة من الناحية الاجتماعية، فهو يساعد في حل أزمة البطالة وإيجاد فرص عمل للعاطلين عن العمل، ويساهم في تأمين الاكتفاء الذاتي في بعض المواد والاحتياجات، كما أنه يؤدي إلى زيادة دخول الأفراد وخاصة في ظل انخفاض مستويات الدخل الحقيقية، وانتشار الفقر والبطالة[8]**:**

الفقر: نقصد بالفقر تدهور أوضاع وظروف معيشية لفئات اجتماعية، والتي تتسم في معظم الأحيان بالحرمان على مستويات مختلفة، فالفقراء هم الأشخاص الذين لا يستطيعون الحصول على سلة السلع الأساسية المكونة من :الغذاء، الملابس والسكن، بالإضافة إلى الحد الأدنى من الاحتياجات الأخرى مثل الرعاية الصحية والمواصلات والتعليم.

البطالة: تعبر معدلات البطالة المرتفعة في الجزائر خاصة في سنوات التسعينيات عن حالة الاختلال التي يشهدها سوق العمل، وقد ساهم برنامج التصحيح الهيكلي في اتساع حدة هذا المشكل غلق المؤسسات العمومية وتسريح العمال.

-الآثار السلبية: تتجلى أهم هذه الآثار فيما يلي:

_إن العاملين في القطاع غير الرسمي لا يدفعون ضرائب ما يساعد إلى خسارة خزينة الدولة جراء التهرب الضريبي، فحسب تصريحات وزارة التجارة حوالي % 60 من التجارة في الجزائر تذهب إلى السوق الموازية. _تزايدعدد قضايا الرشوة والاختلاسات.

_انتشار الاقتصاد غير الرسمي يؤدي إلى عدم صحة البيانات عن المؤشرات الاقتصادية مثل معدل البطالة، التضخم، الدخل، مؤشر الاستهلاك، القوة العاملة...إلخ، وبالتالي فإن الاستنتاجات المعتمدة على معلومات غير دقيقة ستكون غير صحيحة، وبالتالي ستكون القرارات المتخذة خاطئة، والتي تترجم عادة بسياسات اقتصادية واجتماعية لا تنسجم مع الواقع في أغلب الأحيان[9].

_الاقتصاد غير الرسمي يؤدي إلى تدني المستوى التعليمي، إذ قدرت نسبة المطرودين من المدرسة سنة2001 ، والذين تتراوح أعمارهم بين 15 سنة فما فوق حوالي 55،88% من إجمالي المتسربين.

-زيادة تداول العملة الصعبة في الأسواق الموازية، مما يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني.

-إن تفشي ظاهرة تبييض الأموال وتهريبها تؤدي إلى التأثير السلبي على الحركة الاستثمارية، وهذا يؤثر بدوره على معدل النمو الاقتصادي.

-كما أن ظاهرة الإرهاب تؤدي إلى عرقلة الاستثمار الأجنبي نظرا لغياب الأمن.

ثانيا: الإطار النظري لظاهرة الفساد المالي[10]:

جاء في مشروع إتفاقية الأمم المتحدة [11]أن الفساد هو:" القيام بأعمال تمثل أداء غير سليم للواجب، أو إساءة استغلال لموقع أو سلطة بما في ذلك أفعال الإغفال توقعا لمزية أو سعيا للحصول على مزية يوعد بها أو تعرض، أو تطلب بشكل مباشر أو غير مباشر، أو أثر قبول مزية ممنوحة بشكل مباشر أو غير مباشر سواء للشخص ذاته، أم لصالح شخص آخر"[12]. كما أنه لا يوجد اتفاق على وضع مفهوم موحد للفساد[13] بصفة عامة، نظرا لتعدد وسائله وأساليبه، ويمكن القول: أن الفساد هو انحراف وخروج عن طريق الحق والصواب بمخالفة الشرائع والقوانين، بهدف تحقيق مصالح شخصية مادية أو معنوية، بغض النظر عما يسببه ذلك الانحراف من ضرر على الصالح العام والخاص لباقي أفراد المجتمع.

1_تعريف الفساد المالي: الفساد المالي على اعتبار أنه نوع من أنواع الفساد، فقد

اختلفت التعريفات[14] بشأنه حيث عرفه البعض على أنه:" سوء استخدام أو تحويل الأموال العامة من أجل مصلحة خاصة، أو تبادل الأموال في مقابل خدمة أو تأثير معين"، كما يمكن تعريفه بأنه:" مخالفة القانون بانتهاج طرق ملتوية غير قانونية لتحقيق مكاسب مالية، وفي الوقت نفسه هو جلب الأموال من طرق غير مشروعة، أو إنفاقها في طرق غير مشروعة بما لا يحقق العدالة والمساواة".

وهو:" الفساد الذي يتمثل في الانحرافات المالية، ومخالفة القواعد والأحكام المالية المنظمة لسير العمل الإداري والمالي بالدولة ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية..."[15].

وبالتالي، يمكن تعريف الفساد المالي بأنه كل أسلوب أو وسيلة غير شرعية تستخدم بهدف الربح من الوظيفة أو الحصول على أموال عامة أو خاصة، عن طريق استغلال النفوذ والمنصب والتحايل على القانون.

2_صور الفساد المالي[16]: يعتبر الفساد المالي من أطر الظواهر تهديدا للاقتصاد ذلك كون صوره متعددة ومختلفة، فتختلف صوره باختلاف وجهة نظر الباحث وباختلاف الأثر وقيمة الضرر، فهناك من الجرائم ما تدخل ضمن تصنيف الفساد المالي في نظر دولة ما أو مجتمع ما أو بيئة معينة في المقابل نجدها تشكل جريمة فساد بصفة عامة في مجتمع أخر، لذلك سوف نحاول حصر أهم صور الفساد المالي من خلال هذا العنصر.

_التعدي على الأموال العامة: جاء في كتاب الأموال والأماك العامة في الإسلام: أن المال العام هو:" كل ما لا يقع عليه الملك الخاص المنفرد، ولا يستبد به مالك واحد، بل يملكه مجموع الأمة، سواء أكان أرضا، أم بناء، أم نقدا، أم عروض تجارة...".

وتختلف صور التعدي على الأملاك العامة، حيث يدخل ضمنها اختلاس الأموال العامة، والرشوة، الغدر، والاثراء غير المشروع، والتزوير، ومختلف صور الفساد[17] تقريبا أين نجد مساس بممتلكات الدولة مباشرة، وإما من خلال الحاق ضرر بالخزينة العمومية.

_غسيل الأموال: تعد ظاهرة غسيل الأموال من الظواهر الخطيرة، التواجه الكثير من دول العالم لما لها من آثار اجتماعية واقتصادية وسياسية خطيرة على الدولة ومكانتها في العالم، وقد ساعدعلى انتشار هذه الظاهرة

سهولة انتقال رؤوس الأموال عبر الدول المختلفة، خاصة في ظل تحرير التجارة

الدولية[18].

وليس هناك اتفاق بين الدول حول مفهوم غسيل الأموال، الأمر الذي يزيد من صعوبة محاولات مكافحة هذه الجرائم خاصة على المستوى الدولي[19]، ومن بين التعريفات التي قدمت لهذه الظاهرة ما يلي:

أنها:" تلك العملية التي يتم بمقتضاها إخفاء مصادر الأموال المتولدة عن العمليات ذات النشاط الإجرامي والأنشطة الغير مشروعة مثل تجارة المخدرات والأعضاء البشرية، الاختلاس، تجارة الأسلحة المحظورة، تقاضي الرشاوى، التهريب، والعمل على إدخالها مرة أخرى داخل الاقتصاد المشروع، من خلال سلسلة من عمليات التحويلات المالية والنقدية، بحيث يصبح من الصعب التعرف على المصادر الأصلية لهذه الأموال، ومن ثم انفاقها واستثمارها في أغراض مشروعة"[20].

_التهرب الجمركي[21]: ويقصد به ادخال البضائع إلى البلاد أو إخراجها منه، بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها ودون أداء الرسوم الجمركية والضرائب المفروضة عليها كليا، أو خلافا لأحكام المنع والتقييد الواردة في القانون[22]، حيث يتفنن المهربين في استخدام طرق ووسائل جد متطورة يصعب على رجال الجمارك ضبطهم أثناء عملية التهريب[23].

_تزوير وتهريب الأموال والنقود: يعد تزوير النقود والأوراق المالية وغشها وتقليدها[24]، صورة من صور الفساد المالي، كما أن طباعة النقود المزورة اعتداء من عدة أوجه، فمن جهة هو اعتداء على حق الدولة على اعتبار أن لها سلطة استئثار على اصدار وطباعة النقود والأوراق المالية، ومن جهة أخرى اعتداء على الثقة العامة التي اكتسبتها النقود المتداولة بين أيدي الناس، ومن جهة أخرى اعتداء على قيمة العملة ذاتها ما ينتج عنه مساس صارخ بالاقتصاد الوطني، هنا تتشابه النتائج مع ما ينتج عن الاقتصاد الخفي[25].

كما يعد تهريب الأموال جريمة لاسيما إذا كانت الدولة تمنع ذلك، لما يترتب عنها من لآثار ضارة بالاقتصاد القومي للدولة، حيث يؤثر في سعر الصرف وبالتالي عدم استقرار النظام الاقتصادي[26].

_التهرب الضريبي[27]: ويقصد به الممارسات التي يقوم بها الخاضعون للضريبة لإخفاء الدخل الخاضع للضريبة[28]، مثل عدم تسجيل بعض الإيرادات المتحصل عليها في الإقرار الضريبي المقدم لمصلحة الضرائب، أو عدو تقديم التقرير نهائيا إلى

المصلحة[29]، أيضا قد يكون ذلك عن طريق إعداد قوائم مالية غير حقيقية بمعرفة محاسبين معتمدين والتلاعب في البيانات الواجبة التسجيل في الدفاتر، بحيث تقل قيمة الضرائب الواجب سدادها إلى خزينة الدولة، وقد يتم من خلال رشوة المسؤولين على التحصيل الضريبي.كما تعرف بأنها: "مختلف الممارسات التي يقوم بها الخاضعون للضريبة بهدف تجنب السبب المنشأ لها"[30].

ويمكن التمييز بين نوعين من التهرب الضريبي، الأول يقوم به المكلفون بالضريبة من خلال الثغرات القانونية، بحيث تمكنهم من التخلص من الضرائب المستحقة، مثل إعطاء الهبات والتبرعات، أما الثاني، فيكون بمخالفة الأحكام القانونية بوسائل الغش، والتزوير والرشوة، للهروب من دفع الضرائب المستحقة، كالإتلاف العمدي للسجلات الضريبية، وتزوير فواتير الشراء أو البيع، أو من خلال زيادة حجم الخسائر[31].

كذلك لابد من التمييز بين التهرب والغش الضريبي[32]، حيث يفرق العديد من الاقتصاديين الغش والتهرب الضريبي على اعتبار أن الغش تصرف غير مشروع يمثل عدم احترام للقانون، وهو انتهاك إرادي لروح القانون وإرادة المشرع، وغالبا ما يكون متعمد باستخدام طرق غير مشروعة.

أما التهرب الضريبي فهو مشروع من منظور الاقتصاد، كونه سلوك يعتمد على معرفة الثغرات القانونية واستخدامها لمصلحة المكلف بالأداء الضريبي قصد تخفيض ما هو مستحق عليه أو تجنب دفعه كليا.

3_آثار الفساد المالي على الاقتصاد الوطني:للفساد بصفة عامة تأثير سلبي على مختلف القطاعات الحيوية في الدولة لذلك حسب مؤشرات الفساد حسب تقارير منظمة الشفافية الدولية نجد أن الفساد أكثر انتشارا في الدول المتخلفة، والفساد المالي كونه سبب ومسبب في ذات الوقت للاقتصاد الموازي موضوع البحث له هو الأخر العديد من الآثار الكارثية على الاقتصاد الوطني، سوف نعرض أهمها:

_أثرالفساد المالي على النمو الاقتصادي[33]: طبقا للنظرية الاقتصادية التقليدية فإن الفساد يعوق النمو الاقتصادي من خلال " الاستئثار بالفائض الاقتصادي " مما يؤثر سلبا على هذا النمو سواء بالنسبة لمنظمي المشروعات المحلية أو الأجنبية وهذا ما أثبتته الدراسات المتخصصة التي تشير إلى وجود علاقة عكسية بين الفساد المالي والاستثمار يكون له آثارا سلبية على النمو الاقتصادي.

ليس هذا فحسب وإنما الفساد يثبط أيضا الاستثمار الأجنبي ويخفض الموارد المتاحة للهياكل الأساسية للعملية الإنتاجية والخدمات العامة وبرامج محاربة الفقر كما يقرر إعاقة الفساد للمؤسسات السياسية من خلال إضعاف شرعيتها وإمكانية محاسبة الحكومات، وباختصار فالفساد هو المعوق الأول للتنمية المستدامة ومعوقاً وللتخفيض الفقر والأداء الحكومي الجيد.

وهكذ ايمكن القول بأن أغلب الدراسات الحديثة أثبتت وجود علاقة عكسية بين الفساد والنمو الاقتصادي، وأن هذه العلاقة ليست حتمية في كل الأوقات، فقد يوجد الفساد ولكنه لا يكون عائقا للنمو الاقتصادي.

_**أثر الفساد على القطاع الضريبي:** يترتب على الفساد في مجال القطاع الضريبي أثارا خطيرة، يمكن أن نشير إلى بعضها، على اعتبار أنه عندما يكون هناك فساد في القطاع الضريبي فإن هذا يدفع البعض إلى تقديم إقرارات ضريبية تظهر وعاءا ضريبيا غير حقيقي لهؤلاء الأفراد ومقدرة غير الحقيقية، في حين لا يستطيع الممولون الأمناء إظهار مقدرة منخفضة مقارنة بمقدار تخفيض هذه المقدرة بنفس الطريقة، فإذا عومل الاثنان وهو من يقدم إقرارات صحيحة ذات مقدرة حقيقية على الدفع، ومن يقدم إقرارات مزيفة لا تعكس مقدرتها الحقيقية على الدفع، معاملة ضريبية واحدة فإن هذا يعني إخلال الفساد بمبدأ العدالة الأفقية، التي تقوم على أساس معاملة ضريبية متماثلة للأفراد ذوي القدرة المتساوية على الدفع، ومن جانب آخر فإن هذا يعد إخلالا بمبدأ العدالة الرأسمالية التي تقتضي معاملة ضريبية مختلفة للأفراد ذوي القدرة المختلفة على الدفع مما يترتب عليه في النهاية إخلال الفساد بمبدأ العدالة الاجتماعية في توزيع الأعباء العامة[34].

_**أثر الفساد المالي على الإنفاق الحكومي:** يترتب على الفساد الممتد وانتشاره في القطاع الحكومي آثار على تخصيص النفقات العامة، مما يؤدي إلى تحقيق أدنى نفع ممكن من هذا الإنفاق وليس أقصى نفع ممكن منه، وعليه يترتب سوء تخصيص، حيث تتجه صوب أوجه الإنفاق التي لا تحظى بأولوية الإنفاق العام من وجهة نظرنا وتحظى الأنشطة المظهرية كالأنشطة الرياضية والأندية ووسائل الإعلام ونحو ذلك بإنفاق سخي وفي مقابل ذلك يتم إغفال الكثير من الأنشطة والقطاعات الاقتصادية الهامة، أو يكون الإنفاق عليها ليس بالدرجة الكافية، كالإنفاق على القطاع الزراعي والصناعي، أو الإنفاق على تحسين مستوى المناطق النائية[35].

كما أن تنفيذ المشروعات العامة والمناقصات تتميز بدرجة عالية من التميز وعليه يتم استيراد المواد الخام ومواد البناء والآلات ونموها، من بلاد أجنبية معينة، في حين قد لا تكون هذه السلع المستوردة من هذه البلاد جيدة أو رخيصة مقارنة بغيرها من المصادر المتاحة، وغالبا ما نجد أن المناقصات والمشروعات الهامة سترسو على شركات معينة مملوكة لأصحاب النفوذ.

الخاتمة:

من خلال ما تقدم يمكن القول بأن من أهم الظواهر المحيطة بالاقتصاد غير الرسمي في لجزائر والسلبية التي تؤثر في الاقتصاد الوطني، وتشكل عاملا فعالا في تنامي الاقتصاد غير الرسمي الفساد المالي، حيث تعتبر الرشوة واستغلال النفوذ من أهم المظاهر التي يعرفها الفساد الاقتصادي والإداري في الجزائر. ولقد مر الاقتصاد الجزائري بمرحلة انتقالية جد صعبة بدء بالأزمات، وما صاحبها من التغييرات المتعاقبة في الحكومات، بالإضافة إلى تبني اقتصاد السوق مرورا بالإصلاحات الهيكلية التخلي عن النظام الاشتراكي، بالإضافة إلى عدم الاستقرار الأمني.

كل هذا ترك أثرا سلبيا على الناحية الاقتصادية خاصة، وأدى إلى حدوث تشوهات كثيرة أهمها، تدني القدرة الشرائية، انتشار البطالة والفقر، زيادة الدين الخارجي، ...الخ، مما ساعد على تنامي ظاهرتي الرشوة والفساد، خاصة تبيض الأموال حيث عرف الاقتصاد الجزائري نموا كبيرا لظاهرة تبييض الأموال، وهذا رجع لعدم الاستقرار السياسي والأمني الذي عرفته الجزائر مؤخرا من ناحية، بالإضافة إلى توجه الاقتصاد الوطني نحو الاقتصاد السوق وما تبعه من الانفتاح على الخارج تحت إطار العولمة.

النتائج:

_ هناك علاقة بين الفساد المالي والسوق الموازي كونه يمثل بيئة مثالية لينمو فيها هذا الأخير ويتطور، مهددا بذلك الاقتصاد الوطني للدولة، وقيمة العملة وبالتالي، انتشار الآفات الاجتماعية المختلفة من فقر وبطالة وتسول ومخدرات...إلخ.

_ لا يمكن القول بأن الفساد المالي نتيجة عن الاقتصاد غير الرسمي ولا سبب مباشر فيه، كون السوق السوداء أساسا تخلق نتيجة انتشار الفساد بكافة أشكاله سياسيا واداريا، بحيث يصبح عرف دفع الرشوة وقضاء المصالح الشخصية على حساب الصالح العام، ثم إن ما يدعم الاقتصاد الأسود الأموال الغير المشروعة التي تدور

فيه من تجارة الأسلحة غير المشروعة والمخدرات وبالتالي يحاول من يديرونه تبيض هذه الأموال وإدخالها بصفة مشروعة تحت صور خيالية في الاقتصاد الرسمي معتمدين على فساد المكلفين بالرقابة، وفي الأخير نجد أنها حلقة مفرغة دورة كل منها نهاية الأول بداية الثاني وهكذا فارتفاع معدل الفساد المالي والفساد بصفة عامة دليل على أن السوق الموازي مسيطر على الاقتصاد الوطني في الدولة.

التوصيات:

_ضرورة تبني الموضوع بجدية أكبر إعداد المزيد من الدراسات حول أسباب الفساد المالي وسبل الحد منه.

_ضبط آليات رقابة وتدقيق خاصة بالمالية العامة لمساعدة مصلحة الضرائب والجهات الوصية من كشف الغش والتهرب وملاحقة مرتكبيه.

_تطوير سبل التعاون الدولي للقضاء على ظاهرة الاقتصاد الموازي وأيضا في مكافحة الفساد بكافة أشكاله.

_ لا بد من اعتماد معايير الشفافية والنزاهة لتوظيف المكلفين بالتحصيل أو بالرقابة على الأموال العامة،لمحاولة الحد من انتشار هذا الوباء من فساد مالي وسوق موازي.

قائمة المراجع:

القوانين:

1_المرسوم الرئاسي رقم 128/04 المؤرخ في 19 أفريل 2004 يتضمن التصديق بتحفظ على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك يوم 31 أكتوبر 2003، جريدة رسمية عدد 26، لسنة 2004.

2_القانون رقم 01/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، جريدة رسمية عدد 14 لسنة 2006، المعدل والمتمم بالأمر رقم 05/10 المؤرخ في 26 أوت 2010، جريدة رسمية عدد 50 لسنة 2010، والمعدل والمتمم بالقانون رقم 15/11 المؤرخ في 2 أوت 2011، جريدة رسمية عدد 44 لسنة 2011.

3_ أمر رقم 76_104 مؤرخ في 09 ديسمبر 1979، يتضمن قانون الضرائب غير المباشرة، الجريدة الرسمية، عدد70، صادر في 22 ديسمبر 1976، المعدل والمتمم.

4_ قانون الجمارك.

الكتب:

1_ أحمد أبو سويلم، مكافحة الفساد، طبعة 01، دار الفكر، الأردن، 2010.

2_أسامة عبد السميع، الفساد الاقتصادي أثره على المجتمع دراسة فقهية مقارنة،دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009.

3_هشام بشير، إبراهيم عبد ربه إبراهيم، غسل الأموال بين النظرية والتطبيق، طبعة 01، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2011.

4_هاشم الشمري، إيثار الفتلي، الفساد الإداري والمالي وآثاره الإقتصادية والاجتماعية، (طبعة01)، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.

5_ محمد سعيد محمد الرملاوي، أحكام الفساد المالي والإداري في الفقه الجنائي الإسلامي، طبعة 01، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2012.

6_ محسن أحمد الخضيري، غسيل الأموال الظاهرة، الأسباب والعلاج، طبعة 01، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003.

7_نبيل صقر، الوسيط الجرائم المخلة بالثقة العامة الفساد، التزوير، الحريق، دار الهدى، الجزائر، 2015.

8_ نبيل صقر، الوسيط في شرح قانون العقوبات الخاصة، جريمة الضريبة والتهريب، دار الهدى، الجزائر، 2013.

9_ نبيل صقر، الجمارك نصا وتطبيقا، دار الهدى، الجزائر، 2009.

10_ نبيل صقر، قمراوي عز الدين، الجريمة المنظمة، التهريب والمخدرات وتبيض الأموال في التشريع الجزائري، دار الهدى، الجزائر، 2008.

11_ نسرين عبد الحميد نبيه، الاقتصاد الخفي، دار الوفاء لنشر والطباعة، الإسكندرية، 2008.

12_ سوزي عدلي ناشد، ظاهرة التهريب الضريبي الدولي وآثارها على اقتصاديات الدول النامية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2012.

13_سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، الدر الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2000.

14_ عجلان العياشي، التهرب الجبائي كأحد صور الفساد الاقتصادي، دار الهدى، الجزائر، 2008.

15_ عوابدي مصطفى، رحال نصر، الغش والتهرب الضريبي في النظام الضريبي الجزائري، دار النشر مكتبة بن موسى السعيد، الجزائر، 2010.

16_ تملغا غت مصطفى، الإصلاح المالي وأثره على قطاع العدالة، الندوة الوطنية حول إصلاح العدالة، وزارة العدل، قصر الأمم بنادي الصنوبر، يومي 29/28 مارس 2005، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 2005.

المذكرات والرسائل:

1_علي حبيش، آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، (أطروحة دكتوراه)، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، 2013_2014.

2_قارة ملاك، إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، (أطروحة دكتوراه)، تخصص اقتصاد مالي، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2010/2009.

3_سمر معروف قبلان، آليات مكافحة الفساد وآثارها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في سوريا نموذجا، (رسالة دكتوراه)، إدارة الاعمال، جامعة دمشق، 2009.

4_ سارة بوسعيود، دور استراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة، (دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا)، (مذكرة ماجستير)، جامعة فرحات عباس سطيف، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2013/2012.

5_ بن عيسى بن علية، جهود وآليات مكافحة غسيل الأموال في الجزائر، (رسالة ماجستير)، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر03، 2009_2010.

6_ غسان حوفان أحمد الشمراني، أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد من عمليات الفساد المالي، (مذكرة ماجستر)، تخصص مالية، كليات الشرق العربي لدراسات العليا، المملكة العربية السعودية، 2013.

المقالات:

1_ عبد الله عزت بركات، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي، مجلة العولمة والاقتصاديات لشمال إفريقيا، جامعة الشلف، 2005.

2_ جعفر عبد السلام، التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية، بحث مقدم إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة بفيينا، خلال الفترة من6-2003/10/7.

3_ منتدى الرياض الاقتصادي، الفساد الإداري والمالي الواقع والآثار وسبل الحد منه، الدورة 06، الرياض، 2013.

4_محمد راتول، الدينار الجزائري بين نظرية أسلوب المرونات وإعادة التقويم، جامعة الشلف، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، عدد 04 الجزائر.

5_حبيش علي، الاقتصاد الموازي والفساد في الجزائر، جامعة البويرة، كلية التجارة، مجلة معارف، السنة العاشرة، العدد 18، جوان 2015.

المراجع الإلكترونية:

1_ ياسر خالد بركات الوائلي، الفساد الإداري، مفهومه ومظاهره وأسبابه، مع إشارة إلى تجربة العراق في الفساد، مجلة النبأ،العدد 80، يناير2006، منشور على الأنترنت.

2_كريس هارمان، الاقتصاد المجنون، الرأسمالية والسوق اليوم، ترجمة مركز الدراسات الاشتراكية، العدد 05.

الهوامش:

[1]- علي حبيش، آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر،(أطروحة دكتوراه)، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر03، 2013_2014، ص18.

[2] - سارة بوسعيود، دور استراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة، (دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا)، (مذكرة ماجستير)، جامعة فرحات عباس سطيف، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2013/2012، ص59.

[3]- تملغا غت مصطفى، الإصلاح المالي وأثره على قطاع العدالة، الندوة الوطنية حول إصلاح العدالة، وزارة العدل، قصر الأمم بنادي الصنوبر، يومي 29/28 مارس 2005، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 2005، ص 236و237.

[4]- حبيش علي، الاقتصاد الموازي والفساد في الجزائر، جامعة البويرة، كلية التجارة، مجلة معرف، السنة العاشرة، العدد 18، جوان 2015، ص281.

[5]- محمد راتول، الدينار الجزائري بين نظرية أسلوب المرونات وإعادة التقويم، جامعة الشلف، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، عدد 04 الجزائر، ص240.

[6]- عوابدي مصطفى، رحال نصر، الغش والتهرب الضريبي في النظام الضريبي الجزائري، دار النشر مكتبة بن موسى السعيد، الجزائر، 2010، ص 72

[7]- قارة ملاك، إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، (أطروحة دكتوراه)، تخصص اقتصاد مالي، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2010/2009، ص 144.

[8] _قارة ملاك، مرجع سابق، ص 159 وما بعدها.

[9]- كريس هارمان، الاقتصاد المجنون، الرأسمالية والسوق اليوم، ترجمة مركز الدراسات الاشتراكية، العدد 05، ص 06.

[10]- غسان حوفان أحمد الشمراني، أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد من عمليات الفساد المالي، (مذكرة ماجستر)، تخصص مالية، كليات الشرق العربي لدراسات العليا، المملكة العربية السعودية، 2013، ص14.

[11] - _المرسوم الرئاسي رقم 128/04 المؤرخ في 19 أفريل 2004 يتضمن التصديق بتحفظ على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك يوم 31 أكتوبر 2003، جريدة رسمية عدد 26، لسنة 2004.

_القانون رقم 01/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، جريدة رسمية عدد 14 لسنة 2006، المعدل والمتمم بالأمر رقم 05/10 المؤرخ في 26 أوت 2010، جريدة رسمية عدد 50 لسنة 2010، والمعدل والمتمم بالقانون رقم 15/11 المؤرخ في 2 أوت 2011، جريدة رسمية عدد 44 لسنة 2011

[12]- جعفر عبد السلام، التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية، بحث مقدم إلى المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة بفيينا، خلال الفترة من6-2003/10/7، ص12.

[13]- جاء في كتاب الفساد الاقتصادي أن الفساد هو: الانحراف عن الطريق المستقيم بما يتنافى مع الديانات السماوية ومبادئ الأخلاق السوية. * أنظر_ أسامة عبد السميع، الفساد الاقتصادي أثره على المجتمع دراسة فقهية مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009، ص18.

[14]- سارة بوسعيود، مرجع سابق، ص13.

[15]- ياسر خالد بركات الوائلي، الفساد الإداري، مفهومه ومظاهره وأسبابه، مع إشارة إلى تجربة العراق في الفساد، مجلة النبأ، العدد80، يناير2006، منشور على الأنترنت، ص7.

[16]_هاشم الشمري، إيثار الفتلي، الفساد الإداري والمالي وآثاره الإقتصادية والاجتماعية،(طبعة01)، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص17.

[17]_نبيل صقر، الوسيط الجرائم المخلة بالثقة العامة الفساد، التزوير، الحريق، دار الهدى، الجزائر، 2015، ص6.

[18]_محسن أحمد الخضيري، غسيل الأموال الظاهرة، الأسباب والعلاج، طبعة 01، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003، ص58. وأنظر، _بن عيسى بن علية،جهود وآليات مكافحة غسيل الأموال في الجزائر،(رسالة ماجستير)، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر03، 2009_2010.

[19]_هشام بشير، إبراهيم عبد ربه إبراهيم، غسل الأموال بين النظرية والتطبيق، طبعة 01، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2011، ص09.

[20]_عبد الله عزت بركات، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي، مجلة العولمة والاقتصاديات لشمال إفريقيا، جامعة الشلف، 2005، ص217.

[21]_عرفه المشرع الجزائري في المادة 324 من قانون الجمارك.

[22]_نبيل صقر، الجمارك نصا وتطبيقا، دار الهدى، الجزائر، 2009، ص5.

[23]- نبيل صقر، قمراوي عز الدين، الجريمة المنظمة، التهريب والمخدرات وتبيض الأموال في التشريع الجزائري، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص166.

[24]_نبيل صقر، الوسيط الجرائم المخلة بالثقة العامة الفساد، مرجع سابق، ص 155.

[25]- محمد سعيد محمد الرملاوي، أحكام الفساد المالي والإداري في الفقه الجنائي الإسلامي، طبعة 01، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2012، ص40،44.

[26]_أحمد أبو سويلم، مكافحة الفساد، طبعة 01، دار الفكر، الأردن، 2010 ص38.

[27]- نبيل صقر، الوسيط في شرح قانون العقوبات الخاصة، جريمة الضريبة والتهريب، دار الهدى، الجزائر، 2013، ص10.

[28]- تعرف الضريبة بأنها فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية، بصورة نهائية، مساهمة منه في الأعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل

دفعها. أنظر_ سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، الدر الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2000، ص11.

[29]- أمر رقم 76_104 مؤرخ في 09 ديسمبر 1979، يتضمن قانون الضرائب غير المباشرة، الجريدة الرسمية، عدد70، صادر في 22 ديسمبر 1976، المعدل والمتمم

[30]- عجلان العياشي، التهرب الجبائي كأحد صور الفساد الاقتصادي، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص 148.

[31]- نسرين عبد الحميد نبيه، الاقتصاد الخفي، دار الوفاء لنشر والطباعة، الإسكندرية، 2008، ص264.

[32]- سوزي عدلي ناشد، ظاهرة التهريب الضريبي الدولي وآثارها على اقتصاديات الدول النامية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2012، ص25.

[33]- سمر معروف قبلان، آليات مكافحة الفساد وآثارها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في سوريا نموذجا، (رسالة دكتوراه)، إدارة الاعمال، جامعة دمشق، 2009، ص45.

[34]- سارة بوسعيود، مرجع سابق، ص107.

[35]- منتدى الرياض الاقتصادي، الفساد الإداري والمالي الواقع والآثار وسبل الحد منه، الدورة 06، الرياض، 2013، ص35.